

بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (مسند الحارث - زوائد الهيثمي)

519 - حدثنا هدية ثنا همام ثنا يحيى بن أبي كثير عن المهاجر بن عكرمة ان عبد الله بن أبي بكر بن الحارث بن هشام حدثه وكان له غلمان في قرية من قرى الروم فاقتلوا ف ضرب كل واحد منهم ثلاث أسياط ثم قال قال رسول الله ﷺ لا يحل لأحد أن يضرب عشرة أسواط إلا في حد